

Distr.
LIMITED

E/CN.4/1993/L.73
4 March 1993
ARABIC
Original : ENGLISH

الأمم المتحدة المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة حقوق الإنسان
الدورة التاسعة والاربعون
البند 11 (ج) من جدول الاعمال

زيادة تعزيز وتشجيع حقوق الإنسان والحريات الاساسية ،
بما في ذلك مسألة برنامج وأماليب عمل اللجنة: المناهج
والطرق والوسائل البديلة التي يمكن الاخذ بها داخل
منظومة الأمم المتحدة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق
الإنسان والحريات الاساسية

اشيوبيا* ، الأرجنتين* ، أرمينيا* ، اسبانيا* ، استراليا* ، استونيا* ،
أفغانستان* ، البانيا* ، ألمانيا* ، أنغولا* ، أوروغواي* ، ايرلندا* ،
ايلندا* ، ايطاليا* ، البرازيل* ، بربادوس* ، البرتغال* ، بلجيكا* ،
بلغاريا* ، بوروندي* ، بولندا* ، بيرو* ، تركيا* ، تونس* ، الجمهورية
التشيكية* ، جمهورية كوريا* ، الدانمرك* ، رومانيا* ، زمبابوي* ،
سري لانكا* ، السلفادور* ، سلوفاكيا* ، السنغال* ، السويد* ، سويسرا* ،
شيلي* ، غامبيا* ، غواتيمالا* ، غينيا الاستوائية* ، غينيا - بيساو* ،
فرنسا* ، فنزويلا* ، فنلندا* ، قبرص* ، الكامبيرون* ، كرواتيا* ، كندا* ،
كوستاريكا* ، كولومبيا* ، كينيا* ، لاوس* ، لبنان* ، لختنشتاين* ،
لكمبيرغ* ، ليمتو* ، مالطة* ، مدغشقر* ، المغرب* ، موريتانيا* ،
النرويج* ، النمسا* ، نيجيريا* ، نيكاراغوا* ، نيوزيلندا* ، هايتي* ،
هنغاريا* ، هولندا* ، اليونان* : مشروع قرار

* وفقا للفقرة ٣ من المادة ٦٩ من النظام الداخلي للجان الفنية
للمجلس الاقتصادي والاجتماعي .

١٩٩٣/... - تعزيز مركز حقوق الإنسان

إن لجنة حقوق الإنسان ،

إذ تشير إلى جميع قرارات الجمعية العامة وكذلك إلى القرارات التي أصدرتها اللجنة بشأن هذا الموضوع ،

وإذ ترى أن تعزيز الاحترام والمراعاة العالميين لحقوق الإنسان والحريات الأساسية هو أحد المقاصد الأساسية لميثاق الأمم المتحدة ، ومسألة على أقصى درجة من الأهمية بالنسبة للمنظمة ،

وإذ تسلّم بالاهتمام المتزايد الذي تلقاه الأنشطة التي تنهض بها منظومة الأمم المتحدة في ميدان حقوق الإنسان ،

وإذ تشير إلى أن الأمين العام ذكر في تقريره عن أعمال المنظمة لعام ١٩٩٣ (A/47/1) - ضمن أمور أخرى - أن "ميثاق الأمم المتحدة يحدد تعزيز حقوق الإنسان باعتباره هدفا من أهدافنا ذات الأولوية ، يواكب تعزيز التنمية وحفظ السلم والأمن الدوليين" ، وهو النهج الذي سيطبقه أيضا في مقترحاته للفترة ١٩٩٤-١٩٩٥ ،

وإذ تؤكد الدور الهام الذي يضطلع به مركز حقوق الإنسان - باعتباره وحدة تنسيق داخل إطار منظومة الأمم المتحدة - في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها وإعمالها ، وتؤكد الحاجة إلى تزويده بموارد بشرية ومالية كافية ، وخاصة النظر إلى أن عبء عمله قد ازداد زيادة ضخمة ، بينما قصرت الموارد عن مواكبة التوسع في مسؤولياته ،

وإذ تشير أيضا إلى أن اللجنة أكدت من جديد ، في الفقرة ٣٠ من تقريرها (E/CN.4/1988/85 و Corr.1) إلى اللجنة الخاصة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي "أن الاعتبار الأسمى في استخدام الموظفين على جميع المستويات هو الحاجة إلى أعلى مستويات المقدرة والكفاءة والنزاهة ، وأنها مقتنعة بأن ذلك يتفق مع مبدأ التوزيع الجغرافي العادل" ، وإذ تضع في اعتبارها الفقرة ٣ من المادة ١٠١ من ميثاق الأمم المتحدة ،

وإذ ترحب بأن المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان سيمدر توصيات تكفل توفير ما يلزم من الموارد المالية وغيرها لأنشطة الأمم المتحدة في ميدان حقوق الإنسان ،

وإذ تأخذ علما مع التقدير بالتدابير التي اتخذها الأمين العام المساعد لشؤون حقوق الإنسان بهدف تحسين إدارة مركز حقوق الإنسان وتسييره ،

وإذ تأخذ علما أيضا بأنه ما لم تتوافر موارد إضافية تتناسب مع المهام الإضافية ، فإن تدابير تحسين أداء مركز حقوق الإنسان وكفاءته لن تكون فعّالة ،

١ - تطلب إلى الأمين العام زيادة دور مركز حقوق الإنسان وأهميته من حيث كونه وحدة تنسيق داخل إطار منظومة الأمم المتحدة فيما يتصل بحقوق الإنسان ؛

٢ - ترحب بجهود الأمين العام المساعد لشؤون حقوق الإنسان وتشجعه على مواصلة تنفيذ التدابير التي تستهدف النهوض بكفاءة مركز حقوق الإنسان وفعاليتها ؛

٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يكفل توفير الموارد الكافية لمركز حقوق الإنسان حتى يتمكن المركز من النهوض بجميع مهامه كاملة وفي الوقت المناسب ؛

٤ - تطلب أيضا إلى الأمين العام وإلى الهيئات المعنية في منظومة الأمم المتحدة أن تتولى ، حسب الاقتضاء ، وعلى وجه السرعة ، أعمال التوصيات ذات الصلة التي يصدرها المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان فيما يتعلق بتوفير ما يلزم من الموارد المالية وغيرها من أجل تعزيز مركز حقوق الإنسان ؛

٥ - تقرر النظر في هذه المسألة مرة أخرى في دورتها الخمسين .
